المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون المدنية
ق.م.س.ق

منشور عدد : 56 س 22 ديسمبر 2009

من وزير العدل
إلـى
السادة القضاة المكلفين بالتوثيق

الموضوع: حول نظائر الرسوم العدلية ونسخها.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فلا يخفى عليكم أن الشهادة يسلم أصلها من طرف العدلين لصاحبها بعد الخطاب عليه؛ وأن نظيرها يرفق مع الأصل عند المراقبة والتضمين والخطاب؛ وأن العدلين يسلمان النظير إلى الأشخاص الذين نص القانون صراحة على حقهم في تسلمه؛ كنظير رسم الزواج ونظير وثيقة الطلاق اللذين يسلمان إلى الزوج طبقا للمادتين 69 و140 من مدونة الأسرة؛ ويسلمان نظائر رسم الإراثة ورسم إحصاء التركة إلى الورثة طبقا لما يستفاد من المادة 394 من مدونة الأسرة؛ وأن القاضي المكلف بالتوثيق يوجه نظير وثيقة الطلاق بمجرد الخطاب عليها إلى المحكمة طبقا لمقتضيات المادة 87 من المدونة؛ ونظائر الشهادات الخاضعة للتسجيل إلى مكتب التسجيل المختص بعد الخطاب عليها طبقا لمقتضيات المادة 38 من المرسوم رقم 2.08.378؛ بتاريخ 28-10-2008 الصادر بتطبيق أحكام القانون رقم 16.03 المتعلق بخطة العدالة؛ اعتبارا لكون المقصود من كلمة "نسخة" الواردة في المواد المشار إليها أعلاه (38-87-394) هو النظير وليس النسخة بمفهومها التوثيقي؛ ولأن العبرة في الكلام للمعني لا للمبنى؛ ورعيا لكون العدلين يسلمان أصول الشهادات ونظائرها دون النسخ؛ ومراعاة للفورية المتطلبة في إجراءات الطلاق التي تتحقق بتوجيه النظير وليس النسخة؛ وانسجاما مع غاية المشرع في تمكين مكتب التسجيل من مراقبة أداء واجبات التسجيل التي لا تتأتى بصفة دقيقة إلا مع النظير؛ مع العلم أنه يمكن لأطراف الشهادة الحاضرين وقت التلقي تسلم نظائر منها من العدلين حسب ما يجري به العمل التوثيقي.

ونظرا لكون المشرع لم ينص على الاحتفاظ بنظير الشهادة في ملفها المنصوص عليه في المادة 21 من القانون المشار إليه أعلاه؛ فإنه يمكن للعدل الاحتفاظ بصورة منها في الملف المذكور إذا رغب في ذلك.

كما لا يخفى أن نسخة الشهادة تستخرج من طرف الناسخ من سجلات التضمين أو من النظائر المحفوظة بصفة قانونية بكتابة الضبط خلال فترة نظام النظائر إذا كانت متوفرة على الشروط المنصوص عليها قانونا؛ ويكتب بطرتها اسمه الكامل مذيلا بتوقيعه؛ ثم توقع من طرف العدلين ويخاطب عليها من طرف القاضي بعد التأكد من مطابقتها لأصلها والتحقق من توفرها على الشكليات المتطلبة قانونا؛ وتسلم من طرف الناسخ إلى من له الحق فيها قانونا.

ونظرا لما لهذه التوضيحات من أهمية بالغة في حسن سير العمل التوثيقي؛

نطلب منكم إشعار السادة العدول والسادة النساخ بمحتواها؛ والعمل على تطبيقها بكل دقة واهتمام.

والسلام

وزير العدل

عبد الواحد الراضي